

Distr.
LIMITED

A/C.4/52/L.5
13 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
البند ١٨ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

مشروع قرار مقدم من الرئيس

إن الجمعية العامة،

وقد أمعنت النظر في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤٣/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

وإذ تشير أيضا إلى الموافقة المبدئية التي أبدتها في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على المقترنات المقدمة من الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، في سياق بعثة المساعي الحميدة المشتركة التي قاما بها،

وإذ تشير أيضا إلى قراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، اللذين وافق مجلس الأمن بموجبهما على خطة التسوية للصحراء الغربية،

وإذ تشير كذلك إلى جميع قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية،

وإذ تحيط علما مع الارتياح ببدء نفاذ وقف إطلاق النار وفقا لاقتراح الأمين العام، وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على الحفاظ على وقف إطلاق النار كجزء لا يتجزأ من خطة التسوية،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية، كما هو منصوص عليه في خطة التسوية،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بالاتفاقات التي توصل إليها الطرفان خلال محادثاتهما المباشرة الخاصة بهدف تنفيذ خطة التسوية^(١) وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على التنفيذ الكامل والعادل والمخلص لخطة التسوية والاتفاقات التي تهدف إلى تنفيذها،

وإذ تحيط علما بقرار مجلس الأمن ١١٣١ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٩ أيلول / سبتمبر ١٩٩٧،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان من الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢)،

وقد درست أيضا تقرير الأمين العام^(٣)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام:

٢ - تحيط علما مع الارتياح بالاتفاقات التي تم التوصل إليها بين المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب من أجل تنفيذ خطة التسوية^(٤) خلال محادثاتهما المباشرة الخاصة التي أجريت برعاية السيد جيمس بيكر، المبعوث الشخصي للأمين العام، وتحث الطرفين على تنفيذ هذه الاتفاقات تنفيذا كاملا ومخلصا؛

٣ - تحث الطرفين علىمواصلة تعاونهما معالأمين العام ومبعوثه الشخصي والامتناع عن القيام بأي شيء من شأنه أن ينال من تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي تم التوصل إليها لتنفيذها؛

.Add.1 و S/1997/742 (١)

الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/52/23)، الفصل (٢)

التاسع.

.Add.1 و A/52/364 (٣)

٤ - تشي على الأمين العام و بمعرفته الشخصي على ما بذله من جهود للتوصل إلى هذه الاتفاقيات وعلى الطرفين لما أبدياه من تعاون، وتحثهما على مواصلة هذا التعاون لتسهيل التنفيذ العاجل لخطة التسوية:

٥ - تؤكد مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية، كما تُصْحِّ علىَها في خطة التسوية:

٦ - تؤكد من جديد تأييدها لقيام الأمين العام ببذل مزيد من الجهد لكي تقوم الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم ومراقبة استفتاء لتقدير شعب الصحراء الغربية لمصيره، طبقاً لقرار مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) اللذين أقر بهما المجلس خطة التسوية للصحراء الغربية؛

٧ - تحيط علما بقرار مجلس الأمن ١١٣١ (١٩٩٧):

٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، وأصْحِّ في اعتبارها التنفيذ الإيجابي الجاري لخطة التسوية، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين.

— — — — —